وغيرهم من الكفار على الجزية ولا تقبل منهم لرفع السيف الا الاسلام
لا غير ومن الشريعة المحمدية التقرير بالجزية قلت اجيب
ان معناه ان نبينا صلى الله عليه وسلم قد بين ان التقرير بالجزية
منهي وقت نزول عيسى عليه السلام وان الحكم
في شرعنا بعد نزوله عدم التقرير بها فعمله في ذلك بشريعتنا
لا بغيرها ثم اقول نزول عيسى على ملته لا يقتضي عدم النسخ ان
نبوة بعض الانبياء بني اسرائيل كانوا يتعبدون باحكام
التوراة التي انزلت على موسى وقد استخدمت نبوتهم فالنسخ ان
النبوة بجامع التعبد باحكام من تقدم لانها ملته ويمكن ان
يجاب بان الاحكام التي يتعبدها انبياء بني اسرائيل حتى النسخ
نبوتهم انما تنسب لهم لانهم مخاطبون بخلاف الاحكام التي تعبدها عليه السلام
عيسى عليه السلام في ذلك الوقت فانها هي ملته بالنسبة لنبينا
عليه الصلاة والسلام لا لعيسى وعليه ونحن فنزول عيسى على ملته
يقتضي عدم استخدام نبوته بعد قوله على ان الخ اي والتحقيق
آت على ذلك كانه يشير الى ان الاول على خلاف التحقيق وكذا
والتحقيق ان الخ ولما على الجواب الاول فليس معنى آخر
ذلك المعنى بل معنى آخر اي الذي جاء بعدهم وعيسى وان
جاء بعده لكن جاء على ملته فكانه بذلك الاعتبار واحد من الناس
وقيل ان على بمعنى قبل وهو الانتقال من غرض لآخر وهي للاستدراك
قوله خلافا للنووي اي وما ورد في حال كونه اي كون ورود
مخالفا لقول النووي يبطلانه قوله من قوله الخ بيان لما ورد
قوله حين ظرف لقوله قوله توفي بضم التاميين للمجهول
وبعتحها كما قرئ به في قوله تعالى والذين يتوفون منكم على معنى
يستوفون

يستوفون اجالهم كما قال البيضاوي وظاهر القاموس قتله لغة
حيث سكت عنه وذكر الاول بقوله وتوفاه الله قوله لو عاش
اي لكنه لم يعش لان نبيكم آخر الانبياء قوله ذلك اي كونه آخر
الانبياء وخلافه الله ليس باخراي بل الآخر ابراهيم قوله لان
القضية الشرطية لا تقتضي الوقوع قال ابن حجر في شرح الهمزية
بل ولا الامكان بل يقتضي عدم الوقوع ان كان كما في لو
والحاصل ان الشرطية تقتضي عدم الوقوع ان كان لولا ان لا
ان لا تقتضي الوقوع ولا عدمه وظاهر انه حيث عبر بالوقوع
ان يكون قوله آخر الانبياء اي بحسب الواقع اي انه اتفق ووقع
في الخارج انه آخر الانبياء فاعتقاد كونه آخرا انما هو بحسب ما وقع
لا بحسب الامكان قوله بمنصبه بكسر الصاد اي علوه ورفعته
ولا يلزم من كون الشيء لا يقابله شيء ان يعطاه قوله والنبي على
المشهور لم يقل وهو دفعا لما يتوهم يقع في الوهم ابتداء انه عائد على
ابراهيم او يعود على الذي الثابت لابراهيم من نبوة المطلق
للمقيد اي تحققه فيه على تقدير حياته قوله على المشهور حال
من النبي وفيه مجيء الحال من المبتدا اي وحقيقة النبي في حال
كونها جارية على المشهور فان قلت يمكن تقدير تفسير فيكون
حينئذ حالا من المضاف اليه لا من المبتدا قلت البحث باق
وهو انك تضطر الى ان تجعله حالا من تفسير اي والمفسر للنبي
قوله انسان لكان عليه ان يزيد ذكرا بناء على ما في الصحاح من
ان الانثى يقال لها انسان ولا يقال لها انسانة والعامة تقوله
ويمكن ان الشارح نزل عليه تنبيه لحد مع الحدود نحو
الانسان الحيوان الناطق في معنى التفسير له وكانه قيل

Copyright Reading University

عليه السلام ٢